



جمعية الرواد الشبابية بجازان
Alrowad Youth Association in Jazan

سياسات واجراءات الاشتباه في عمليات غسيل الأموال



📞 0557111043

Sniper Instagram Twitter @alrowadyouth

✉️ alrowadyouth@gmail.com

سياسات واجراءات مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال

فهرس المحتويات

2	المقدمة
3	مؤشرات الدالة على وجود شبه غسيل أموال:
6	المسؤوليات
7	الإجراءات

المقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقا لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

- ❖ تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- ❖ اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- ❖ تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
- ❖ رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
- ❖ توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- ❖ إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ❖ الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفوفات.
- ❖ التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- ❖ السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

مؤشرات الدالة على وجود شبة غسيل أموال:

مؤشرات العناية الواجبة تجاه العملاء

- تقديم المشتبه به بيانات بحدود دنيا أو غير كاملة كتعذر إخفاء بعض المعلومات المهمة، مثل محل إقامته الفعلية ومهنته ومصادر الدخل.
- تقديم بيانات وهمية أو يصعب التتحقق منها كرفضه تقديم المستندات الأصلية، خاصة تلك المتعلقة بإثبات الهوية أو وثائق عمليات البيع والشراء المتحصل من خلالها على المال.
- تقديم معلومات غير واضحة أو مثيرة للشكوك كرقم هاتف مفصول من الخدمة أو غير موجود أصلاً.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار العمليات (إيداعات / سحبوات / تحويلات...) مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكيه.

مؤشرات تتعلق بالمستفيد الحقيقي

- التعامل بواسطة عدة أشخاص ووجود عدة مفوضين بالتوقيع على حساب واحد، لا توجد بينهم علاقة واضحة خاصة ذوي الجنسيات الأجنبية.
- استخدام حسابات مصرافية تعود لأشخاص آخرين.
- انتفاء المستفيد الحقيقي لمنطقة معروفة بالنشاط الإجرامي.

مؤشرات تتعلق بالنقل المادي عبر الحدود.

- حيازة مبلغ كبير من النقد عبر الحدود.
- عدم تقديم نموذج إقرار / الإفصاح عن حيازة النقد.
- تقديم إقرار / إفصاح كاذب.

مؤشرات تتعلق بطبيعة حركة الحساب

- تحويلات إلى الخارج أو الداخل بكثرة بمبالغ كبيرة وبشكل متكرر.
- تحويلات واردة إلى الحساب تعقبها عمليات سحب نقد أو بالشيكات أو تحويلات صادرة.
- التعاملات تتم بأرقام صفرية/مدورة.
- إيداع مبالغ كبيرة القيمة يتبعها عمليات تحويل بعد فترة زمنية وجية.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار أو نوع المعاملات مع طبيعة الحساب والحركة المتوقعة عليه.
- حساب جديد تلقى تحويلاً كبيراً القيمة.
- تكرار عمليات التحويل / الإيداعات بشكل يدل على تجزئة مبلغ كبير.
- حركة / نشاط بشكل مفاجئ على حساب غير نشط وخاصة مع ارتفاع القيمة.
- الناقصة.

مؤشرات تتعلق بسلوك وتصرفات المشتبه به

- التعامل من خلال ماكينات الصرف الآلي باستمرار، والتهرب من مسؤولي البنك كلما حاولوا الاتصال به.
- ظهور علامات القلق والارتباك على المشتبه به أو من ينوب عنه أثناء تنفيذ العملية.
- امتلاك المشتبه به حسابات مصرافية متعددة دون مبرر واضح.
- كثرة استفسار المشتبه به أو من ينوب عنه عن تفاصيل مكافحة غسل الأموال.
- طلب المشتبه به أو من ينوب عنه إلغاء المعاملة بمجرد محاولة موظفي البنك الحصول على المعلومات المهمة الناقصة.

مؤشرات تتعلق بالمعاملات المالية:

- شراء أو بيع أوراق مالية في ظروف أو حالات غير طبيعية كشراء أسهم في شركة خاسرة.
- عدم تنااسب نوع البضاعة موضع التجارة مع طبيعة نشاط العميل.
- العملاء الذين يسددون قروضاً متغيرة قبل الموعود المرتقب خاصة إذا كان السداد نقداً.
- العملاء الذين يطلبون قروضاً مقابل أصول مصدرها غير معروف.
- تحويلات بقيمة متساوية أو متقاربة لعدد من الأشخاص في دول مختلفة أو لمستفيد واحد على عدة حسابات.

مُؤشرات تتعلق بالمعلومات المتوفرة من جهات أخرى

- ظهور علامات البذخ والرفاهية على المشتبه به وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي.
- وجود سجل إجرامي للمشتبه به أو المستفيد الحقيقي أو أحد أطراف العملية.
- شراء عقارات / مركبات / مجوهرات / وممتلكات أخرى بقيمة عالية.
- ثبوت التزوير في مستندات أو محررات أو وثائق.
- وجود أطراف في العملية (المشتبه به أو المستفيد الحقيقي أو غيرهم) محل تحقيقات من قبل جهة خارجية.
- اشتراك شخص طبيعي وشخصية اعتبارية في نفس العنوان.
- عدم وجود نظام محاسبي بالنسبة للشركات وعدم صحة ميزانية الشركة أو وجود ملاحظات محاسبية أو ملاحظات تشغيلية عليها.
- وجود عقود وهمية مع أطراف آخرين.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واتساع الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الإجراءات

نصت المادة الرابعة من نظام مكافحة غسل الأموال: على المؤسسات المالية وغير المالية ألا تجري أي تعامل مالي أو تجاري أو غيره باسم مجهول أو وهمي ، ويجب التتحقق من هوية المتعاملين استناداً إلى وثائق رسمية ، وذلك عند بداية التعامل مع هؤلاء العملاء أو عبر إجراء صفقات تجارية معهم بصفة مباشرة أو نيابة عنهم ، وعلى تلك المؤسسات التتحقق من الوثائق الرسمية لكيانات ذات الصفة الاعتبارية التي توضح اسم المنشأة وعنوانها وأسماء المالكين لها والمديرين المفوضين بالتوقيع عنها ونحو ذلك مما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا النظام فبذلك لابد من الحذر من الوقع في هذا العمل الذي يكون نتيجته غير محمودة ويعرض لعقوبة قد تصل للسجن عشر سنوات بناء على المادة الثامنة عشر من نفس النظام والتي تنص(يعاقب كل من يرتكب جريمة غسل الأموال المنصوص عليها في المادة (الثانية) من هذا النظام بالسجن لمدة لا تزيد عن عشر سنوات وبغرامة مالية لا تزيد على خمسة ملايين ريال ، أو بإحدى هاتين العقوبتين، مع مصادرة الأموال والمتصلات والوسائل محل الجريمة).

إذا اخلطت الأموال والمتصلات بأموال اكتسبت من مصادر مشروعة كانت هذه الأموال خاضعة للمصادرة في حدود ما يعادل قيمة المقدمة للمتصلات غير المشروعة وللمحكمة المختصة أن تعفي من هذه العقوبات مالك الأموال أو المتصلات موضوع التحريم أو حائزها أو مستخدماها إذا أبلغ السلطات . قبل علمها . بمصادر الأموال أو المتصلات و هوية المشترين ، دون أن يستفيد من عائداتها.

لذا ينبغي توخي الحذر قبل البدء في أي مشاريع تأتي من اشخاص مجهولين أو شركات مجهولة والتأني والبحث والسؤال والتأكد من اسم الشركة ونشاطها ومعلوماتها والمسؤولين بها والقائمين عليها عبر المصادر الرسمية والتأكد من مصداقيتها وجودها فعلياً على ارض الواقع وانها ليست شركات وهمية هدفها غسل الأموال في بلادنا.

تم إعتماد السياسة في محضر اجتماع مجلس إدارة الجمعية
(السابع والعشرون) بتاريخ 25/07/2022م.

رئيس مجلس إدارة الجمعية
عبدالله بن يحيى حمزى



0557111043

 @alrowadyouth

 alrowadyouth@gmail.com



جمعية الرواد الشبابية بجازان
Alrowad Youth Association in Jazan